

## فقه العبادات - مالكي

2 - يندب أن يلتقط من مزدلفة حصيات رمي جمرة العقبة ولو التقطها من منى كفاه .

ثالثا : رمي جمرة العقبة يوم النحر .

وقته : من طلوع فجر يوم النحر إلى غروب شمسه إذا لم يكن معذورا أما إن كان معذورا فيسقط عنه .

دليله : حديث جابر Bه قال : ( رمى رسول الله ﷺ الجمرة يوم النحر ضحى ) ( 1 ) وحديث ابن عباس Bهما قال : ( كان النبي A يسأل يوم النحر بمنى . . فسأله رجل . . وقال : رميت بعدما أمسيت فقال : لا حرج ) ( 2 ) .

( 1 ) مسلم : ج 2 / كتاب الحج باب 53 / 314 .

( 2 ) البخاري : ج 2 / كتاب الحج باب 129 / 1648 .

واجباته :